

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والسبعون

الجلسة العامة ٩٧

الاثنين، ٢ آب/أغسطس ٢٠٢١، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد بوزكير (تركيا)

نظراً لغياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد كونفورو (مالى).
(ب) من البند ٧٠ من جدول الأعمال، على النحو المعلن في يومية الأمم المتحدة.

افتُتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠.

البند ٧ من جدول الأعمال (تابع)

تنظيم العمل وإقرار جدول الأعمال وتوزيع البنود

ويذكر الأعضاء أن الجمعية العامة قد قررت في جلستها العامة الثانية، في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٢٠، أن تخصص البند الفرعي (ب) من البند ٧٠ من جدول الأعمال للجنة الثالثة. ولتمكين الجمعية من البتّ على وجه السرعة في مشروع القرار ومشروع التعديل، هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في النظر في البند الفرعي (ب) من البند ٧٠ من جدول الأعمال مباشرة في جلسة عامة والشرع فوراً في النظر فيه؟ أعطي الكلمة لممثل الجزائر، الذي يود أن يتكلم عن نقطة نظام.

السيد بصديق (الجزائر) (تكلم بالإنكليزية): إنني أسعى فقط إلى الحصول على توضيح. لقد لاحظنا في يومية الأمم المتحدة، قبل افتتاح الجلسة، أنه فيما يتعلق بتلك المسألة فإن العنوان لم يشر إلى تخصيص البند، كما ينبغي، بل إلى إعادة تخصيصه. وحين نتكلم عن إعادة تخصيص، فهذا يعني أن البند هو بالفعل في إطار بند من بنود جدول أعمال الجمعية العامة. بالنسبة لبند جديد، كيف يمكننا التحدث

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): يذكر الأعضاء أن ممثل الولايات المتحدة قدم في الجلسة العامة السادسة والتسعين، في ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٢١، اقتراحاً للنظر في مشروع القرار A/75/L.119، الذي نُقح بوصفه A/75/L.119/Rev.1، ليجسد التغييرات الواردة في الرسالة المؤرخة ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٢١ من رئيس الجمعية العامة، ومشروع التعديل عليه، في إطار البند الفرعي (أ) من البند ٧٠ من جدول الأعمال.

وفي هذا الصدد، أبلغت بأنه قد تم سحب الاقتراح. لذلك فإن الجمعية العامة سوف تشرع في النظر في مشروع القرار A/75/L.119/Rev.1 ومشروع التعديل عليه، في إطار البند الفرعي

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506, (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org)



الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثلة هنغاريا لعرض مشروع التعديل A/75/L.121/Rev.1.

السيدة هورفات (هنغاريا) (تكلمت بالإنكليزية): تود هنغاريا أن تشكر الميسرين المشاركين على جهودهم في قيادة عملية التشاور بشأن مشروع القرار A/75/L.119/Rev.1. ما زلنا ملتزمين التزاما شديدا بالقضاء على جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، بما في ذلك ما يمارس ضد المنحدرين من أصل أفريقي، وبالتنفيذ الناجح للعقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي.

ويشرفنا أن نقدم مشروع تعديل منقح للفقرة ١ (ح) من منطوق مشروع القرار، والذي عُمم في رسالة موجهة إلى جميع الوفود في ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٢٠، وهو الآن صادر بوصفه الوثيقة A/75/L.121/Rev.1، والذي يسعى إلى تحقيق توافق في الآراء بشأن الفقرة، متشيا مع الصيغة المتفق عليها سابقا.

وكما يذكر الأعضاء، قدمت هنغاريا تعديلا على مشروع القرار في الأسبوع الماضي، والذي صدر بوصفه الوثيقة A/75/L.121. وخلال الأسبوع، واصلنا العمل بنشاط مع سائر الأعضاء بشأن اقتراحنا بغية إيجاد صيغة توفيقية للفقرة ١ (ح) من المنطوق التي ستحظى بتوافق الآراء وتوفر أقصى مستوى من الراحة للوفود.

ونتيجة للمشاورات، يشرفني أن أعرض مشروع التعديل المنقح هذا، الذي نفهم أنه يمكن أن يحظى بتوافق الآراء بين الدول الأعضاء. ويتعلق التعديل بالمعايير المتصلة بجمع البيانات في الفقرة ١ (ح) من المنطوق. لقد تضمنت الفقرة الأصلية حكما لجمع بيانات مصنفة حسب نوع الجنس والهوية الجنسية على حد سواء، والتي كانت لغة غير متفق عليها، لأن هذه المصطلحات متساوية في العديد من السياقات الوطنية، وبالتالي فإن تفسيرها المنفصل غير ممكن في العديد من التشريعات الوطنية، بما في ذلك في هنغاريا. ولذلك يسعى مشروع التعديل الخاص بنا إلى تعديل القائمة لتشمل فقط مصطلح "الجنس" وإضافة مرجع في الوقت نفسه،

عن إعادة تخصيص عندما نتعامل مع تخصيص؟ هل يمكن للأمانة أن توضح ذلك؟

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة الأمانة العامة لتقديم التوضيحات اللازمة.

السيدة أوتشاليك (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلمت بالإنكليزية): في بداية الدورة، خُصص البند للجنة الثالثة. خُصص البند الفرعي (ب) من البند ٧٠ من جدول الأعمال للجنة الثالثة، وصدر مشروع القرار A/75/L.119/Rev.1 في إطار هذا البند الفرعي. وحتى تبت الجمعية العامة في مشروع القرار وأي مشروع تعديل تم تقديمه، سيتعين على الجمعية العامة أن تعيد تخصيص ذلك البند للجلسة العامة. إنه عمل إجرائي تقوم به الجمعية العامة عادة إذا كان أحد البنود قد أغلق أو إذا أعيد تخصيص بند للجنة رئيسية. وحتى تنتظر الجلسة العامة للجمعية العامة في ذلك البند، يتعين عليها إعادة فتحه، إذا كان قد تم إغلاق البند، أو أعيد تخصيصه. وعادة ما يتم النظر في هذا الإجراء في إطار البند ٧ من جدول الأعمال، "تنظيم العمل وإقرار جدول الأعمال وتوزيع البنود". لذا فإن الإجراءات المتعلقة بإعادة فتح و/أو إعادة تخصيص يُنظر فيها في إطار البند ٧ من جدول أعمال الجمعية العامة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): في هذا الصدد، هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود النظر في البند الفرعي (ب) من البند ٧٠ من جدول الأعمال مباشرة في جلسة عامة والشروع فوراً في النظر فيه؟
تقرر ذلك.

البند ٧٠ من جدول الأعمال (تابع)

القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

(ب) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما

مشروع القرار (A/75/L.119/Rev.1)

مشروع التعديل (A/75/L.121/Rev.1)

مشروع التعديل لتمويل المنتدى الدائم إلى الوضوح واليقين فيما يتعلق بحجم التمويل اللازم لدعمه.

وعلى ذلك فإن الولايات المتحدة تقترح أن تعود الصيغة الواردة في الفقرة ٩ من المنطوق إلى الصيغة النهائية التي قدمت للاعتماد. ونقدم مقترحاً بحذف عبارة

“أن يعزز الدعم الفني المقدم إلى المنتدى و”

بحيث يقرأ الجزء الأول من الجملة من الفقرة كما يلي:

“تطلب إلى الأمين العام والمفوضة السامية أن يوفرًا للمنتدى الدائم، من خلال الميزانية العادية فضلاً عن التبرعات، جميع الموارد اللازمة”.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): نشرع الآن في النظر في مشروع القرار A/75/L.119/Rev.1، ومشروع التعديل A/75/L.121/Rev.1 والتعديل الشفوي الذي قدمته ممثلة الولايات المتحدة. وأعطي الكلمة لممثلة الأمانة العامة في ذلك الصدد.

السيدة أوتشاليك (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلمت بالإنكليزية): سأقرأ الآن البيان الشفوي فيما يتعلق بمشروع القرار A/75/L.119/Rev.1.

يصدر هذا البيان وفقاً للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة. وتود الأمانة العامة أن تسلط الضوء على الفقرات ١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٩ و ١٠ من منطوق مشروع القرار A/75/L.119/Rev.1 فيما يتعلق بالأنشطة التي تترتب عليها آثار في الميزانية البرنامجية. وفي ذلك الصدد، نقحت الفقرتان ٢ و ٩ من المنطوق على النحو التالي:

في الفقرة ٢ من المنطوق، استبدلت العبارة

“ترشحهم منظمات المنحدرين من أصل أفريقي على أن يتم اختيارهم وتعيينهم وفقاً للقواعد الإجرائية لمجلس حقوق الإنسان”

“لتمكين التصميم والجمع المنهجين للبيانات المصنفة والإحصاءات الجنسانية العالية الجودة والموثوقة والجيدة التوقيت، والوصول إليها”.

هذه الإضافة هي صيغة متفق عليها من الفقرة ٦١ (س) من النتائج المتفق عليها للدورة الخامسة والستين للجنة وضع المرأة وتحظى بتأييد عالمي من سائر الأعضاء.

ولهذا فإن الفقرة المنقحة تنص على ما يلي:

“دعم تنسيق البرامج الرامية إلى التنمية الاجتماعية والاقتصادية للمجتمعات المحلية والمنحدرين من أصل أفريقي، ودراسة الحاجة العالمية الملحة إلى إنشاء قنوات كافية للحصول على بيانات مصنفة حسب الدخل ونوع الجنس والجنس والسن والعرق والأصل الإثني والوضع من حيث الهجرة والإعاقة والموقع الجغرافي وغير ذلك من الخصائص المهمة في السياقات الوطنية، مما يفضي إلى تنفيذ أفضل للسياسات العامة فيما يتعلق بالمنحدرين من أصل أفريقي”.

وبهذا التعديل التقني، نفهم ونرجو مخلصين أن يُعتمد مشروع التعديل بتوافق الآراء، ونعتقد أنه سيزيد من التأييد العام للفقرة ويعزز توافق الآراء بشأن مشروع القرار ككل. ومن ذلك المنطلق، ندعو جميع الوفود إلى الانضمام إلى توافق الآراء بشأن مشروع التعديل هذا وتأييد اعتماده.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة الولايات المتحدة التي تود أن تثير نقطة نظام.

السيدة نمروف (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلمت بالإنكليزية): يود وفد الولايات المتحدة أن يتناول التعديل الشفوي الذي عمم الأسبوع الماضي بشأن الفقرة ٩ من المنطوق (A/75/L.121). فعلى الرغم من أن الولايات المتحدة تؤيد التمويل اللازم لإنجاح المنتدى الدائم، فإن التعديل الذي أدخل في اللحظة الأخيرة على الفقرة ٩ من المنطوق يشوه الاتفاق الذي توصلت إليه الدول الأعضاء من خلال عملية المداولات العرفية والضرورية. وعلاوة على ذلك يفتر النهج المفتوح الذي يتبعه

بالعبارة

٢٦٢/٧٣، في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، والباب ٢٩ هاء، الإدارة، جنيف. وتغطي هذه تكلفة ترجمة تقرير سنوي يتألف من ٨ ٥٠٠ كلمة وخدمات عقد المؤتمرات، بما في ذلك خدمات تقني الصوت والتسجيل، للاجتماع السنوي للمنتدى الدائم لمدة ثلاثة أيام عمل. ولذلك، ستتشأ حاجة إلى موارد إضافية تتراوح بين ٢٢ ٤٠٠ دولار و ٣٢ ٨٠٠ دولار لتنفيذ الأنشطة في عام ٢٠٢٢ وكل عام بعد ذلك.

وهناك طائفة من الاحتياجات الإضافية من الموارد، حيث لم يتقرر في الوقت الحالي ما إذا كان المنتدى الدائم سيجتمع في جنيف أو نيويورك في عام ٢٠٢٢.

وعلا بالطلب الوارد في الفقرتين ١ و ٩ من المنطوق، بالصيغة المنقحة، من المتوخى أن تنشأ حاجة إلى موارد إضافية لتعيين موظفين إضافيين لتعزيز الدعم الفني للمنتدى ودوره الموسع كهيئة استشارية لمجلس حقوق الإنسان على النحو التالي: منسق واحد للمنتدى الدائم برتبة ف-٥؛ وموظفين اثنين لشؤون حقوق الإنسان برتبة ف-٣؛ ومساعد إداري واحد من فئة الخدمات العامة مستوى (الرتب الأخرى).

وفيما يتعلق بالفقرات ٢، بصيغتها المنقحة، و ٣ و ٥ و ٦، من المتوخى أن تنشأ حاجة إلى موارد إضافية لتغطية سفر الممثلين لخمسة خبراء إضافيين رفيعي المستوى تعينهم الحكومات لمدة أربعة أيام من أعمال المنتدى الدائم؛ ويوم إضافي واحد من بدل الإقامة اليومي للممثلين الحاليين في المنتدى؛ ويوم إضافي واحد من بدل الإقامة اليومي لمشاركة ٢٥ عضوا من المجتمع المدني.

وعلاوة على ذلك، ستتشأ حاجة كذلك إلى موارد إضافية لتغطية تكاليف سفر الموظفين لثلاث من الوظائف الإضافية لمدة أربعة أيام للمنتدى وثلاثة أيام للتحضير.

وترد اعتمادات الحالية بمبلغ ٧٠٠ ٤٧٧ دولار في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٢ فيما يتعلق بقرار الجمعية العامة ٢٦٢/٧٣، بموجب الباب ٢٤، حقوق الإنسان. وستغطي هذه تكاليف

”يعينهم رئيس مجلس حقوق الإنسان عقب مشاورات يجريها مع المكتب ومع المجموعات الإقليمية من خلال منسقيها، وعلى أساس مشاورات واسعة مع منظمات المنحدرين من أصل أفريقي“.

وفي الفقرة ٩ من المنطوق أضيفت عبارة ”أن يعززا الدعم الفني المقدم إلى المنتدى وأن يوفر للمنتدى“، وبذلك تحل محل عبارة ”أن يوفر للمنتدى“.

وتتعلق الأنشطة المشار إليها في فقرات المنطوق هذه بالبرنامج

١، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات؛ والبرنامج ٢٠، حقوق الإنسان؛ والبرنامج ٢٥، خدمات الإدارة والدعم، والباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، والباب ٢٤، حقوق الإنسان، والباب ٢٩ هاء، الإدارة، جنيف، من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٢ على النحو المعروض في الباب ٢، A/76/6، والباب ٢٤، A/76/6، والباب ٢٩ هاء، A/76/6.

وفيما يتعلق بالفقرة ٤ من المنطوق، سيتألف التقرير السنوي للمنتدى الدائم إلى مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة، لأغراض الترجمة بجميع اللغات الرسمية الست، من ١٠ ٧٠٠ كلمة، وهو الحد الأعلى المعياري لعدد كلمات التقارير التي لا تصدر عن الأمانة العامة.

وفيما يتعلق بالفقرتين ٦ و ١٠ من المنطوق، فإن الاجتماع السنوي للمنتدى الدائم، الذي يجري عقده بالتناوب بين جنيف ونيويورك، سيشتمل على أربعة أيام عمل مع الترجمة الشفوية باللغات الرسمية الست. وينبغي تحديد مواعيد الاجتماعات بالتشاور مع إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات.

وترد الاعتمادات الحالية بمبلغ ٧٩ ٧٠٠ دولار في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٢ فيما يتعلق بقرار الجمعية العامة

و ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٩ و ١٠ من منطوق مشروع القرار A/75/L.119/Rev.1 فيما يتعلق بالأنشطة التي تترتب عليها آثار في الميزانية البرنامجية. وقد عدلت الفقرة ٩ من المنطوق شفوياً.

وتتعلق الأنشطة المشار إليها في فقرات المنطوق تلك بالبرنامج ١، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، والبرنامج ٢٠، حقوق الإنسان، والبرنامج ٢٥، خدمات الإدارة والدعم، وبالباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، والقسم ٢٤، حقوق الإنسان، وبالباب ٢٩ هاء، الإدارة، جنيف، من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٢، على النحو المعروض في الأبواب ٢ و ٢٤ و ٢٩ هاء من الوثيقة A/76/6.

وفيما يتعلق بالفقرة ٤ من المنطوق، فإن التقرير السنوي للمنتدى الدائم لدى مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة، لأغراض الترجمة بجميع اللغات الرسمية الست، سيكون من ١٠ ٧٠٠ كلمة، وهو الحد القياسي لعدد الكلمات بالنسبة للتقارير التي لا تصدر عن الأمانة العامة.

وفيما يتعلق بالفقرتين ٦ و ٩ من المنطوق، فإن الاجتماع السنوي للمنتدى الدائم، بالتناوب بين جنيف ونيويورك، سيدوم أربعة أيام عمل مع توفير الترجمة الشفوية باللغات الرسمية الست. وينبغي تحديد مواعيد الاجتماعات بالتشاور مع إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات.

وترد الاعتمادات الحالية بمبلغ ٧٩ ٧٠٠ دولار في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٢ فيما يتعلق بقرار الجمعية العامة ٢٦٢/٧٣ في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، وبالباب ٢٩ هاء، الإدارة، جنيف. وينص هذان البابان على ترجمة تقرير سنوي من ٨ ٥٠٠ كلمة وتوفير خدمات عقد المؤتمرات، بما في ذلك خدمات تقني الصوت والتسجيل، للاجتماع السنوي للمنتدى الدائم لمدة ثلاثة أيام عمل. ولذلك، ستكون هناك حاجة إلى موارد إضافية تتراوح بين ٢٢ ٤٠٠

وظيفة واحدة بالرتبة ف - ٤ وستة أشهر من المساعدة المؤقتة العامة على مستوى فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، فضلاً عن الاحتياجات اللازمة لسفر ممثلين للأعضاء الحاليين في المنتدى و ٢٥ مشاركاً من المجتمع المدني لمدة ثلاثة أيام. وبالإضافة إلى ذلك، توفر الموارد اللازمة لسفر ثلاث شخصيات بارزة لحضور المنتدى السنوي. وبهذا ستلزم موارد إضافية تتراوح بين ٤٨٥ ٠٠٠ دولار و ٤٩٥ ٠٠٠ دولار لتنفيذ الأنشطة في عام ٢٠٢٢ - ومن ٨٠٥ ٠٠٠ دولار إلى ٨١٥ ٠٠٠ دولار في كل سنة بعد ذلك - مع موارد إضافية قدرها ٤٣٥ ٠٠٠ دولار في عام ٢٠٢٢ - و ٧٥٥ ٠٠٠ دولار في كل سنة بعد ذلك - تعزى إلى الفقرة ٩ من المنطوق، بصيغتها المنقحة.

وبناء على ذلك ستترتب على اعتماد مشروع القرار A/75/L.119/Rev.1 آثار في الميزانية تتراوح بين ٤٠٠ ٥٠٧ دولار و ٨٠٠ ٥٢٧ دولار في إطار الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٢ - وبين ٤٠٠ ٨٢٧ دولار و ٨٤٧ ٨٠٠ دولار في كل عام بعد ذلك - ضمن الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات؛ وبالباب ٢٤، حقوق الإنسان؛ وبالباب الفرعي ٢٩ هاء، الإدارة، جنيف.

وإذا ما اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار A/75/L.119/Rev.1، ستقدم الأمانة العامة تقريراً عن التقديرات المنقحة خلال الجزء الرئيسي من الدورة السادسة والسبعين للجمعية العامة يبين تفصيلاً الاحتياجات الإضافية المطلوبة في إطار الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٢.

وستعرض الاحتياجات من الموارد المتصلة بالأنشطة المطلوبة المزمع تنفيذها في عام ٢٠٢٣، وبعد ذلك، في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة للسنوات المعنية.

ويقرأ البيان الشفوي التالي بشأن مشروع القرار A/75/L.119/Rev.1، على نحو ما اقترحت الولايات المتحدة تعديله للعودة إلى الصيغة الأصلية للفقرة ٩ من المنطوق.

ويقدم هذا البيان وفقاً للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة. وتود الأمانة العامة أن تسلط الضوء على الفقرات ١

التقديرات في الجزء الرئيسي من الدورة السادسة والسبعين للجمعية العامة يفصل الاحتياجات الإضافية اللازمة في إطار الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٢.

وستعرض الاحتياجات من الموارد المتصلة بالأنشطة المطلوبة المزمع تنفيذها في عام ٢٠٢٣، وبعد ذلك، في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة للسنوات المعنية.

وقد وزعت البيانات التي قرأتها للتو من خلال القسم العام على البوابة الإلكترونية للوفود e-deleGATE وستتاح في اليومية تحت وصلة البيانات الإلكترونية للاجتماع.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): قبل أن ننقل إلى اتخاذ قرار بشأن مشروع القرار A/75/L.119/Rev.1 ومشروع التعديل A/75/L.121/Rev.1 والتعديل الشفوي المقترح، فإن جميع الوفود التي ترغب في الإدلاء ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت على مشروع القرار و/أو التعديل المقترح مدعوة إلى القيام بذلك الآن في مداخلة واحدة.

أعطي الكلمة لممثل تونس بشأن نقطة نظام.

السيدة المنصوري (تونس) (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أشير إلى الوثيقة A/75/252، المعنونة "توزيع بنود جدول الأعمال للدورة الخامسة والسبعين للجمعية العامة". في هذه الوثيقة، التي اعتمدها الجمعية العامة في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٢٠، خصص البند ٧٠ من جدول الأعمال للجنة الثالثة والجلسة العامة على حد سواء. ولذلك، أردت أن آخذ الكلمة لطلب توضيح من الأمانة العامة بشأن سبب ضرورة اتخاذ قرار بإعادة تخصيص بند من بنود جدول الأعمال للجنة الثالثة كان قد خصص بالفعل للجمعية العامة، وإذا كانت هناك حاجة إلى إعادة توزيعه، فلماذا لم تثر هذه المسألة يوم الخميس (انظر A/75/PV.96)، عندما بدأنا النظر في مشروع القرار هذا في إطار البند ٧٠ من جدول الأعمال في الجمعية العامة؟

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة الأمانة العامة.

دولار و ٨٠٠ ٣٢ دولار لتنفيذ الأنشطة في عام ٢٠٢٢ وكل سنة بعد ذلك.

وهناك طائفة من الاحتياجات الإضافية من الموارد، إذ لم يتقرر في الوقت الحالي ما إذا كان المنتدى الدائم سيجتمع في جنيف أو نيويورك في عام ٢٠٢٢.

وعملاً بالطلب الوارد في الفقرات ٢ و ٣ و ٥ و ٦ و ٩ من المنطوق، من المتوخى أن تكون هناك حاجة إلى موارد إضافية لتغطية سفر ممثلي خمسة خبراء إضافيين رفيعي المستوى تعينهم الحكومة لمدة أربعة أيام في المنتدى الدائم، ويوم إضافي واحد من بدل الإقامة اليومي للممثل الحالي في المنتدى ويوم إضافي واحد من بدل الإقامة لمشاركة أعضاء المجتمع المدني البالغ عددهم ٢٥.

وترد الاعتمادات الحالية بمبلغ ٧٠٠ ٤٧٧ دولار في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٢ فيما يتعلق بقرار الجمعية العامة ٢٦٢/٧٣، بموجب الباب ٢٤، حقوق الإنسان. وستغطي هذه الاعتمادات وظيفة واحدة برتبة ف-٤ وستة أشهر من المساعدة المؤقتة العامة على مستوى فئة الخدمات العامة، فضلاً عن احتياجات سفر ممثلي أعضاء المنتدى الحاليين و ٢٥ مشاركاً من المجتمع المدني لمدة ثلاثة أيام. وبالإضافة إلى ذلك، توفر الموارد اللازمة لسفر ثلاث شخصيات بارزة لحضور المنتدى السنوي. ولذلك، ستكون هناك حاجة إلى موارد إضافية تتراوح بين ٥٠ ٠٠٠ و ٦٠ ٠٠٠ دولار لتنفيذ الأنشطة في عام ٢٠٢٢ وكل سنة بعد ذلك.

وبناء على ذلك، فإن اعتماد مشروع القرار A/75/L.119/Rev.1 بصيغته المعدلة شفويا، سيؤدي إلى آثار في الميزانية تتراوح بين ٤٠٠ ٧٢ دولار و ٨٠٠ ٩٢ دولار في إطار الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٢، وكل سنة بعد ذلك في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات؛ والباب ٢٤ حقوق الإنسان؛ والباب ٢٩ هاء، الإدارة، جنيف.

وإذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار A/75/L.119/Rev.1 بصيغته المعدلة شفويا، ستعرض الأمانة العامة تقريراً منقحاً عن

المناسب للجمعية العامة، وبعد ذلك، بمجرد إغلاق بند ما، إذا كان للجمعية العامة أن تنتظر في ذلك البند - من الناحية الإجرائية - فعليها أن تعيد فتحه. درجت الجمعية العامة على اتباع هذه الممارسة من أجل إعادة فتح بند أغلق أو إعادة تخصيص بند إذا كان قد أحيل لإحدى اللجان الرئيسية.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل الجزائر بشأن نقطة نظام.

السيد بصدیق (الجزائر) (تكلم بالإنكليزية): يؤسفني أن أخذ الكلمة مرة أخرى، ولكنني أريد أن أكون واضحا جدا في هذا الشأن لأنه من المهم جدا فهم الإطار القانوني لعملائنا. هل يقصد ممثل الأمانة العامة أن يقول إنه لا توجد قاعدة تحكم هذا الإجراء وأنه، بدلا من ذلك، مجرد ممارسة؟

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل الأمانة العامة.

السيدة أوتشاليك (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلمت بالإنكليزية): القاعدة المتعلقة باعتماد جدول الأعمال هي المادة ٢١، التي تتحدث عن اعتماد جدول أعمال الجمعية العامة استنادا إلى تقرير المكتب. وبعد اعتماد جدول الأعمال وتخصيص البنود، نعمل على أساس ذلك الفهم بأن بنود جدول الأعمال تخصص لمختلف اللجان استنادا إلى خبرتها. وبمجرد أن تنتهي تلك اللجنة من عملها، لا يمكن لتلك اللجنة أن تنتظر في البنود بعد ذلك، ولذلك إذا كانت هناك حاجة إلى اتخاذ إجراء في إطار ذلك البند، فلا بد من إحالته مرة أخرى إلى الجلسة العامة. ومن ثم، تلزم إحالة البند إلى الجلسة العامة.

وأود أن أعلن أنه منذ تقديم مشروع التعديل A/75/L.121/Rev.1، وبالإضافة إلى الوفود المدرجة في الوثيقة، أصبحت البلدان التالية أيضا من مقدمي مشروع التعديل A/75/L.121/Rev.1: إريتريا، السنغال، غينيا، الكاميرون، مالي، مصر، نيجيريا وهايتي.

السيدة أوتشاليك (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلمت بالإنكليزية): إننا نخصص بالفعل بنودا وبنودا فرعية، ولذلك، على الرغم من أن البند ٧٠ من جدول الأعمال قد قسم بين اللجنة الثالثة والجلسة العامة، فإن الجمعية العامة هي التي ستعقد في الجلسة العامة اجتماعا تذكاريًا سنويًا بمناسبة اليوم الدولي للقضاء على التمييز العنصري. ولهذا السبب خصص في الجلسة العامة - لغرض وحيد هو عقد الجلسة العامة.

ولكي تتخذ الجمعية العامة إجراء بشأن مشروع القرار A/75/L.119 في الأسبوع الماضي (انظر A/75/PV.96)، اضطرت الجمعية العامة بالتالي إلى إعادة تخصيص البند الفرعي (ب) للجلسة العامة. وعادة ما تعالج إعادة توزيع البنود أو إعادة فتحها أو كليهما في إطار البند ٧ - "تنظيم الأعمال وإقرار جدول الأعمال وتوزيع البنود: تقارير المكتب".

وفي يوم الخميس الماضي، جرت جميع المناقشات التي في إطار البند ٧. ولم تصل الجمعية العامة فعلا إلى مرحلة إعادة فتح أي بنود أو إعادة توزيعها. وما زلنا في إطار البند ٧، الذي يتناول مسألة إعادة توزيع البند الفرعي (ب) من البند ٧٠ من جدول الأعمال على الجلسة العامة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الجزائر بشأن نقطة نظام.

السيد بنصديق (الجزائر) (تكلم بالإنكليزية): أطلب تلاوة القاعدة الإجرائية التي استندنا إليها في إعادة توزيع البنود والبنود الفرعية أو إعادة فتحها.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة الأمانة العامة.

السيدة أوتشاليك (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلمت بالإنكليزية): إن إعادة توزيع البنود وإعادة فتحها مسألة إجرائية. ولذلك، فهي جزء من المسائل الإجرائية التي تعالجها الجمعية العامة. وتعالج مسألة إدراج جدول الأعمال وتوزيعه في النظام الداخلي

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر اعتماد مشروع القرار
A/75/L.119/Rev.1، بصيغتها المعدلة؟

اعتمد مشروع القرار A/75/L.119/Rev.1 (القرار ٣١٤/٧٥).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): قبل أن أعطي الكلمة
للمتكلمين تعليلاً للتصويت بعد التصويت، أود أن أذكر الوفود بأن
تعليلات التصويت تقتصر على ١٠ دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود
من مقاعدها.

السيدة يوريتشكو (سلوفينيا) (تكلمت بالإنكليزية): يشرفني أن
أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. ونعرب عن خالص
تقديرنا للممثلين الدائمين لتشاد وكوستاريكا ولفريقيهما على قيادتهما
والتزامهما في هذه العملية. ما فتئ الاتحاد الأوروبي ملتزماً بالتزاما
تاماً بالقضاء التام على العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب
وما يتصل بذلك من تعصب، بما في ذلك أشكالها المعاصرة، وكذلك
بتعزيز وحماية حقوق الإنسان للجميع، من دون تمييز لأي سبب من
الأسباب.

ونؤيد جميع الجهود الرامية إلى القضاء على جميع أشكال التمييز،
لقد انضمنا إلى توافق الآراء بشأن القرار الذي يحدد برنامج الأنشطة
المقررة لتنفيذ العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، ٢٠١٥-
٢٠٢٤. وشارك الاتحاد الأوروبي مشاركة بناءة في المفاوضات بشأن
ولاية وطرائق إنشاء المنتدى الدائم المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي
بهدف التوصل إلى نتيجة توافقية.

وكانت مقترحاتنا تهدف إلى صياغة ولاية واضحة للمنتدى الجديد
تهدف إلى عدم التكرار وإيجاد روابط وثيقة مع الآليات القائمة، كغالة
فضلاً عن الحجم والميزانيات المعقولة. ونأسف لعدم إدراج الكثير من
مقترحاتنا في النص. ونأسف بشدة لأن مقترحاتنا المتعلقة بالصياغة
بشأن الحاجة إلى التصدي للقوالب النمطية والعودة إلى الجوهر والوصم
 والهويات المخصصة، وجميعها مفاهيم حاسمة في مكافحة العنصرية
 حظيت أيضاً بتأييد في القاعة، لم تؤخذ في الاعتبار.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): قبل أن نشرع في البت في
مشروع القرار A/75/L.119/Rev.1، وفقاً للمادة ٩٠ من النظام الداخلي،
تبت الجمعية العامة أولاً في مشروع التعديل A/75/L.121/Rev.1
والتعديل الشفوي الذي اقترحته ممثلة الولايات المتحدة، واحداً تلو الآخر.

نتناول أولاً مشروع التعديل A/75/L.121/Rev.1.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع
التعديل A/75/L.121/Rev.1؟

اعتمد مشروع التعديل A/75/L.121/Rev.1.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): ننقل الآن إلى التعديل
الشفوي.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد التعديل
الشفوي الذي اقترحته ممثلة الولايات المتحدة؟

اعتمد التعديل الشفوي لمشروع القرار A/75/L.119/Rev.1.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): حيث أنه تم اعتماد
مشروع التعديل A/75/L.121/Rev.1 والتعديل الشفوي الذي
اقترحته ممثلة الولايات المتحدة، ستبت الجمعية الآن في مشروع
القرار A/75/L.119/Rev.1، المعنون "إنشاء المنتدى الدائم المعني
بالمندرين من أصل أفريقي"، بصيغته المعدلة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل الجزائر
بشأن نقطة نظام.

السيد بصديق (الجزائر) (تكلم بالإنكليزية): أتاحت للوفود فرصة
المشاركة في تقديم التعديل لمشروع القرار A/75/L.119/Rev.1،
ولكنني أرى أن الفرصة ذاتها لم تتح بالنسبة لمشروع القرار ككل.
وطلبت الجزائر الكلمة لأنها تريد المشاركة في تقديم مشروع القرار
بصيغته المعدلة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): لقد ذكرت بأن رئيس الجمعية
العامة هو الذي قدم مشروع القرار A/75/L.119/Rev.1، الذي يشير
إليه ممثل الجزائر. وعليه، فهو لا يحتاج إلى مشاركة في تقديمه.

التفويض لأجلها في الاعتبار عندما تستعرض اللجنة الخامسة الآثار المترتبة في الميزانية وتعتمد التقديرات المنقحة في خريف هذا العام.

وعلى الرغم من تحفظاتنا، انضمت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي إلى توافق الآراء بشأن القرار ٣١٤/٧٥ من أجل الاعتراف بالحاجة الملحة إلى القضاء على العنصرية والتمييز بجميع أشكالهما، بما في ذلك التحديات التي يواجهها المنحدرون من أصل أفريقي في جميع أنحاء العالم، والسماح للمنتدى الجديد ببداية بناءة.

السيدة رودريغز - بيركيت (غيانا) (تكلمت بالإنكليزية): أدلي بهذا البيان باسم الدول الـ ١٤ الأعضاء في الجماعة الكاريبية.

تود الجماعة الكاريبية أن تشكر الميسرين المشاركين، ممثلي كوستاريكا وتشاد على تيسير وتقديم مشروع القرار A/75/L.119/Rev.1 المعنون "إنشاء المنتدى الدائم المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي"، في إطار البند ٧٠ (ب) من جدول الأعمال.

وسأكون مقصراً إذا لم أشر إلى أهمية اتخاذ القرار ٣١٤/٧٥ في هذا اليوم بتوافق الآراء. إن اليوم هو اليوم عينه الذي تحتفل فيه معظم بلدان الجماعة الكاريبية بإلغاء الرق، وهو حدث جرى في منطقتنا قبل ٢٠٠ عام تقريباً، في عام ١٨٣٤. إن أهمية هذا اليوم واتخاذ القرار أمران بالغ الأهمية، وسيسجل هذا اليوم في تاريخنا كيوم للتأمل ويوم اتخذت فيه الأمم المتحدة خطوة مهمة إلى الأمام بعد اعترافها بمساهمة وتضحية ملايين كثيرة من المنحدرين من أصل أفريقي الذين هلكوا تحت وطأة نير العبودية والاستعمار.

والجماعة الكاريبية مسرورة، بل وممتنة، لأننا تمكنا من خلال جهودنا الجماعية من اتخاذ هذا القرار بتوافق الآراء في اليوم الذي تحتفل فيه معظم بلدان منطقتنا بالتححر من الرق. ونتطلع إلى العمل مع المجتمع العالمي في معالجة التوصيات المناسبة الصادرة عن المنتدى الدائم للمنحدرين من أصل أفريقي التي ستسهم في تحسين حياة المنحدرين من أصل أفريقي وفي إدماجهم السياسي والاقتصادي والاجتماعي الكامل كمواطنين متساوين، بدون تمييز من أي نوع، ومع تمتعهم على قدم المساواة بجميع حقوق الإنسان.

ومن المخبىء للأمال أيضاً أن شواغلنا الرئيسية لم تعالج على الرغم من أننا أوضحناها منذ البداية. ونأسف لتقديم الميسرين المشاركين تنقيحات في اللحظة الأخيرة لها آثار كبيرة على التنظيم والميزانية من دون تمكّن الدول الأعضاء من مناقشة العواقب المترتبة عليها بشأن مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بطريقة شاملة وشفافة. ولذلك يجب أن نبدي الملاحظات التالية:

يجب فهم الفقرة ١ (ج) من المنطوق، بشأن ولاية المنتدى الدائم، بما يتماشى مع الفقرة ٢٩ (ح) من منطوق القرار ١٦/٦٩، التي تنص على أنه ينبغي للدول الأعضاء أن تنظر في اتخاذ تدابير لزيادة تعزيز وحماية حقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي على النحو المنصوص عليه في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. ولا ينبغي بأي حال من الأحوال أن تكون الفقرة ١ (ج) من المنطوق نقلاً لمسؤوليات الجمعية العامة إلى المنتدى الدائم.

إن العنصرية لا تعرف حدوداً. وبهذا المعنى، يجب أن تظل أولويتنا هي التنفيذ الكامل والفعال للاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. ولا نعتقد أن هناك حاجة إلى صكوك إضافية، أكان ذلك بروتوكولاً إضافياً للاتفاقية أو إعلاناً محتملاً بشأن حقوق المنحدرين من أصل أفريقي.

ويجب أن نعرب أيضاً عن تحفظاتنا فيما يتعلق بالفقرة ١ (ح) من المنطوق بشأن جمع البيانات، وهي فقرة لا تتماشى مع خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وتتضمن عناصر مثيرة للجدل. وما زلنا نشعر بقلق بالغ إزاء مبادرة اللحظة الأخيرة على النحو الوارد في الفقرة ٩ من المنطوق وأثرها على منظومة الأمم المتحدة الأوسع لحقوق الإنسان. ونأسف لأن البلدان التي تهدف إلى إثقال كاهل المنظومة بعمليات وهياكل جديدة هي أيضاً البلدان التي تعارض بصورة منهجية ميزانية حقوق الإنسان في المناقشات ذات الصلة التي تجريها اللجنة الخامسة. وبينما نؤيد تأييداً كاملاً ولايات مفوضية حقوق الإنسان، فإننا نكرر موقفنا بأنه ينبغي تغطية المنتدى من خلال التبرعات حتى لا يتقل كاهل المنظومة الحالية. وسنأخذ هذا الأمر والعملية التي قدم مقترح

قضية أو برنامج أو مؤتمر، ومن ثم فمن غير المناسب أن يكون إنشاء المنتدى في إطار بند مفرد من بنود جدول أعمال المؤتمرات. ولذلك، وبينما يجري اعتماد هذا الإجراء في إطار البند الحالي من جدول أعمالها، لا يزال موقفنا من إعلان وبرنامج عمل ديربان هو نفسه.

ثانياً، نود أن نؤكد أن ولاية المنتدى لا تشمل صياغة إعلان للأمم المتحدة. ويبقى اختصاص صوغ إعلانات الأمم المتحدة بيد الدول الأعضاء. إن نظر المنتدى في إعلان للأمم المتحدة بشأن المنحدرين من أصل أفريقي لن يكون سوى جزء من نظر الدول الأعضاء في تلك المسألة عموماً.

وأخيراً، فإن العنصرية والتعصب، للأسف، أمر عالمي. ويجب أن يكون نهجنا المتبع للقضاء عليهما عالمياً أيضاً. لذلك، سنواصل الدفاع عن جميع الفئات التي تواجه التمييز، بما في ذلك الشعوب الأصلية؛ والنساء والفتيات؛ والمثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين؛ والأشخاص ذوو الإعاقة والكثيرون غيرهم. وسنبرز وجهات نظرهم وحقوقهم والمعارك التي يخوضونها كلما وحيثما سنحت لنا الفرصة.

السيدة فورمان (إسرائيل) (تكلمت بالإنكليزية): أود أولاً أن أشكر الممثلين الدائمين لتشاد وكوستاريكا وفريقيهما على تنسيق وتيسير المفاوضات بشأن القرار ٣١٤/٧٥، بشأن إنشاء المنتدى الدائم المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي. ونظراً للأهمية التي تمنحها إسرائيل للمنتدى الدائم، فقد انضمنا إلى توافق الآراء بشأن القرار.

ومع ذلك، نود أن نوضح أننا ننأى بنفسنا عن أي إشارة في القرار إلى إعلان وبرنامج عمل ديربان، بما في ذلك في الفقرات الثانية والثالثة والتاسعة من الديباجة والفقرتين ١ و ٦ من المنطوق. فإعلان وبرنامج عمل ديربان نص يُسبب مكافحة العنصرية وينبغي معاملته على هذا النحو.

السيد إيسونديو بيلدن (المكسيك) (تكلم بالإسبانية): تود المكسيك أن تشكر كوستاريكا وتشاد على عملهما الشاق في تيسير

السيدة توماس - غرينفيلد (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلمت بالإنكليزية): أشكر تشاد وكوستاريكا على تيسير قرار اليوم (القرار ٣١٤/٧٥). وتؤيد الولايات المتحدة بقوة إنشاء المنتدى الدائم للمنحدرين من أصل أفريقي. وقد شاركنا مشاركة كاملة في طرائق تشكيل ولايته. وقد وضعت إدارة بايدن - هاريس تفكيك العنصرية المنهجية وتحقيق العدالة العرقية في صدارة جدول أعمالنا، لأن العنصرية هي في نهاية المطاف مشكلة في كل مجتمع، وهذا يعني أن كل مجتمع يحتاج إلى أن يغالباها.

وقد رأينا الأعضاء مؤخراً يغالبنها في منتديات متعددة الأطراف. وفي الدورة العادية السادسة والأربعين لمجلس حقوق الإنسان، قدنا تقديم بيان مشترك بشأن مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وقعه أكثر من ١٥٥ بلداً. ورحبنا بالتعاون مع آليات التحقيق المنشأة بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان ٤٧/٢١. وقد أعلن وزير الخارجية بلينكن أننا سنسهل زيارات المقررة الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب إلى الولايات المتحدة.

لقد بلغت الأمم المتحدة اليوم مرحلة مهمة أخرى في هذه الرحلة الجماعية: إنشاء منتدى دائم للمنحدرين من أصل أفريقي. ويمثل المنتدى اعترافاً كاملاً بأننا مضطرون أخيراً إلى التعبير عن التحديات والتطلعات الدينامية للمنحدرين من أصل أفريقي في جميع أنحاء العالم. إن المنتدى عالمي في نطاق اختصاصه، وهو ذو جدول أعمال تقدّمي. فهو يخلق حيزاً جديداً وضرورياً لجميع المنحدرين من أصل أفريقي لكي يجتمعوا ويبنوا مستقبلاً أفضل.

وهناك بعض التفاصيل التي أريد إيضاحها.

أولاً، نود أن نؤكد أن دعمنا القوي للقرار لا يغير موقف الولايات المتحدة من إعلان وبرنامج عمل ديربان. وإنشاء هذا المنتدى ليس سوى خطوة واحدة من بين خطوات كثيرة تتخذها منظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء لمكافحة جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب والتعصب. لذا فإن المنتدى الدائم أكبر بكثير من أي

كما قلنا يوم الجمعة، تواصل المملكة المتحدة إدانة العنصرية بجميع أشكالها، وستفعل ذلك دائما. وسنعمل من أجل القضاء التام على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وكذلك تعزيز وحماية حقوق الإنسان للجميع، دون تمييز لأي سبب من الأسباب.

فعلى الصعيد الداخلي، سنعمل على إيجاد مجتمع عادل يحظى فيه كل شخص بالتقدير، بغض النظر عن أصله العرقي أو خلفيته العرقية، ويمكنه تحقيق إمكاناته كاملة. وعلى الصعيد الدولي، سنظل من أقوى المدافعين عن آليات الأمم المتحدة التي تساعد في مكافحة العنصرية. ونعتقد اعتقادا قويا أن إحدى أنجع الطرق لمعالجة أوجه التفاوت والدعوة إلى الاحترام بين مختلف الجماعات العرقية هي تشجيع البلدان على الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان.

ونحن ملتزمون أيضا بمختلف الآليات القائمة وصكوكها الهامة، مثل الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، التي أنشأتها الأمم المتحدة لمعالجة هذه المسألة. ولكن نظرا لعدد آليات الأمم المتحدة القائمة المعنية بالنظر في المسألة التي أثارها مشروع القرار هذا، على نحو ما اتضح من خلال عملية التفاوض، فإننا لا نرى ضرورة لتكليف المنتدى بمواصلة إعداد إعلان بشأن تعزيز حقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي وحمايتهم واحترامهم على نحو تام. وتعتقد المملكة المتحدة اعتقادا قويا أنه ينبغي لنا أن نركز جهودنا على تنفيذ القواعد والمعاهدات القائمة بدلا من إصدار إعلانات جديدة.

ومع ذلك، وبعد أن أعربت المملكة المتحدة عن ذلك القلق، يسرها أن تتضمن إلى توافق الآراء بشأن هذا النص ولا نزال ثابتين في التزامنا بالقضاء التام على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

السيد أوكيدا (شيلي) (تكلم بالإسبانية): يأخذ وفد بلدي الكلمة ليتوجه بالشكر للميسرين المشاركين - السفيران أمو عزيزة بارود ورودريغو كاراسو - اللذين قاما، مع فريقيهما، بعمل رائع في إنشاء المنتدى الدائم المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي. ونقدر أيما تقدير

القرار ٣١٤/٧٥، بشأن إنشاء المنتدى الدائم المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي، الذي سيشكل منبرا لتعزيز حقوق المنحدرين من أصل أفريقي وتمييزهم وإحراز تقدم نحو القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

لقد اضطلع الميسران، على مدى أكثر من شهرين، بعملية تفاوض مفتوحة وجامعة وشفافة نوقشت فيها جميع عناصر مشروع القرار. ويأسف وفد بلدي لأن الجلسة العامة السادسة والتسعين للجمعية العامة انتهت قبل أن تتمكن من البت في مشروع القرار، على نحو ما قررت هذه الهيئة.

وتعتقد المكسيك أن التقيد الكامل بالنظام الداخلي للجمعية العامة أمر أساسي لأساليب عمل الجمعية وقيامها بوظائفها على النحو المناسب. ورغم أننا لا نشك في قدرة الوفود على تقديم مشاريع تعديلات أو تنقيحات شفوية للتعديلات، فإن المكسيك تأسف لأن أحد الوفود شرع في ذلك بعد اختتام إجراء الموافقة الصامتة الذي بادر به رئيس الجمعية العامة، وذلك من خلال تقديم A/75/L.121. إن هذا العمل يقوض أساليب عملنا الحالية ويجب ألا يشكل سابقة. وقد أيدت المكسيك، شأنها شأن وفود أخرى كثيرة، صياغة مشروع القرار A/75/L.119، على النحو المتفق عليه أثناء عملية التيسير وكما قدمه رئيس الجمعية العامة.

ومع ذلك، انضم وفد بلدي إلى توافق الآراء ونرحب بإنشاء المنتدى الدائم المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي.

السيد روسكو (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): أشارك المتكلمين الآخرين في توجيه الشكر لوفدي تشاد وكوستاريكا على ما قاما به من عمل جبار في تيسير القرار ٣١٤/٧٥. كما أعرب عن خالص امتناني لزميلي من غيانا لتذكيره لنا بأن اليوم هو الذكرى السنوية لدخول قانون إلغاء الرق لعام ١٨٣٣ حيز النفاذ. إنها لحظة هامة، كما هو الحال في كل عام، لأنها تذكرنا بإنهاء فصل مظلم مشترك، كما تذكرنا - فيما ننظر في هذا القرار وبند جدول الأعمال هذا - بأنه لا يزال أمامنا شوط طويل.

التي استقبلت الأشخاص الذين ساهموا على مدى قرون بطريقة أو بأخرى من خلال مختلف أشكال العمل، بما في ذلك في حالة العبودية المهينة للغاية، للبدء في الاستماع، داخل الأمم المتحدة وجميع المحافل الأخرى، إلى أصوات مئات الملايين من الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي وهم يشاركون المجتمع الدولي رغبتهم وتحدياتهم واحتياجاتهم.

وباعتماد هذا القرار، يسرنا عمل المنتدى الدائم الذي سيرحب بجميع الأهداف الموجهة نحو العدالة والمساواة العرقية ويدعمها في عالم يسعى إلى القضاء على العنصرية والتمييز العنصري. وتعتقد كوستاريكا اعتقاداً راسخاً أن التحفظات والتحذيرات التي أعرب عنها في هذه القاعة بعد التصويت ستزول قريباً لأن عملنا اليوم سيضمن في نهاية المطاف إحراز التقدم نحو أعمال حقوق السكان المنحدرين من أصل أفريقي، الذين يشكلون جزءاً من العديد من مجتمعاتنا.

إن المنتدى الدائم الذي نعلم به والذي تلتزم به كوستاريكا يجب أن يكون ساحة نابضة بالحياة نستمع فيها إلى أصوات الملايين من السكان المنحدرين من أصل أفريقي الذين يواصلون العيش والعمل داخل مجتمعاتنا.

ونعلم أن ذلك المسعى لا يمكن أن ينفذ بميزانية الأمم المتحدة المحدودة وحدها؛ وستكون هناك حاجة إلى دعم والتزام جميع الأفراد والمجموعات، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر المجتمع المدني. وهذا منتدى حيوي ودائم ونشط، إذا ما كان له أن يعمل على النحو الصحيح، ستكون له آثار في الميزانية. وستتناولها في المستقبل القريب على أساس مقترحات اللجنة الخامسة وبمشاركة والتزام جميع الأطراف الفاعلة.

ومرة أخرى، أشكر السفارة العريضة بارود على دعمها لعملنا المشترك وجميع زملائنا على دعمهم وتوافق الآراء في اعتماد هذا القرار.

السيد زاريان (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية): نود أن نعرب عن تقديرنا للممثلين الدائمين لتشاد وكوستاريكا باعتبارهما الميسرين المشاركين للقرار ٣١٤/٧٥، الذي اعتمد اليوم.

هذا المنتدى الجديد الذي يأمل بلدي أن يصبح محفلاً للحوار والتعاون وتعزيز حقوق المنحدرين من أصل أفريقي.

في الذكرى السنوية العشرين لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان، تؤكد شيلي من جديد التزامها بمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وجميع أشكال التعصب - ليس في شيلي فحسب، بل على الصعيد العالمي، أينما يواجه أي شخص التمييز لأي سبب من الأسباب. وتزداد أهمية مكافحة التمييز هذه اليوم، بالنظر إلى الزيادة المقلقة في التمييز وخطاب الكراهية والوصم والعنصرية.

وفي الختام، أؤكد من جديد أهمية مواصلة مكافحة العنصرية والتمييز، وأؤكد دعم شيلي للعمل المقبل لأعضاء المنتدى الدائم للسكان المنحدرين من أصل أفريقي، الذي سيكون بلا شك آلية رئيسية لتحقيق الإدماج السياسي والاقتصادي والاجتماعي الكامل للسكان المنحدرين من أصل أفريقي في المجتمعات التي يعيشون فيها كمواطنين متساوين دون تمييز من أي نوع.

السيد كاراسو (كوستاريكا) (تكلم بالإسبانية): أود أن أدلي ببيان شامل لشرح مضمون العمل ومقترحات القرار ٣١٤/٧٥، الذي اعتمد للتو. وسيعقب بياني هذا البيان الذي ستدلي به صديقتي العريضة وشقيقتي السفارة بارود، ممثلة تشاد، التي ما فتئت تعمل معها منذ عدة أشهر من أجل تحقيق ما تحقق اليوم.

أولاً أتقدم، كميسر مشارك للقرار، بالشكر والامتنان لجميع البلدان ومجموعات البلدان التي شاركت بنشاط في هذه العملية باقتراح أفكار واعتبارات بديلة، مما أدى دون شك إلى تحسين النتيجة النهائية. وسيتعين علينا أن نواصل تنقيحه إذ نمضي نحو المستقبل. وأود أن أشكر موظفي مكتب رئيس الجمعية العامة ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والأمانة العامة الذين دعموا المراحل الأخيرة من هذه العملية. وأود أيضاً أن أشكر بجرارة زملائي الذين دعمونا اليوم وفي الأيام الأخيرة ونحن ننقل إلى الانتهاء من العمل على هذا القرار التاريخي.

بصفتي الوطنية، أود أن أقول إن الجمعية العامة تتخذ خطوة إيجابية صوب الأمام في تحقيق حلم من شأنه أن يسمح للمجتمعات

يشكل هذا القرار والنهج الواردة فيه توازنا دقيقا ناتجا عن تبادل الأفكار والمناقشات مع الدول الأعضاء في الوقت الذي نحتفل فيه بالسنة السابعة لاتخاذ القرار واستعراضه في منتصف المدة وبالدورى السنوية العشرين لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان، كما أنه فرصة فريدة للوفاء بما قررناه واعتمدها بتوافق الآراء في القرار ١٦/٦٩ المؤرخ ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، والمعنون "برنامج الأنشطة لتنفيذ العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي". لقد حان الوقت لإنشاء هذا المنتدى الدائم.

بصفتهما الميسرين، التزمت البعثتان الدائمات لكوستاريكا وتشاد من البداية بقيادة عملية مفتوحة وشفافة وشاملة للجميع. وانطلاقا من إدراكنا للحساسيات السياسية المحيطة بالعملية، فإننا مقتنعون بأن بوسعنا الاستفادة من العناصر المكونة للمنتدى والمشاورات التي أجريت بين عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٩ مع الدول والمجتمع المدني وأصحاب المصلحة الآخرين. وقد تم كل ذلك بهدف أن نظل أوفياء قدر الإمكان للولاية التي أناطتها بنا الجمعية العامة. وبناء على ذلك، أصر بلدانا لمدة أربعة أشهر على إجراء حوار مفتوح ومتعمق، أولا، من خلال الحوار مع المجموعات الإقليمية لتحديد الأهداف والإحاطة علما بأولويات مختلف المجموعات والوفود؛ وثانيا، من خلال المشاورات المفتوحة التي أجريت بمشاركة الدول الأعضاء والمجتمع المدني، ولا سيما منظمات المنحدرين من أصل أفريقي، التي دعيت إلى عرض مقترحاتها ورؤاها بخصوص المنتدى في مرحلة لا تزال أولية من العملية؛ وأخيرا، من خلال المفاوضات الحكومية الدولية التي أوليناها أهمية خاصة لكي نأخذ في الاعتبار جميع المواقف ونوازن بين المصالح المختلفة للدول الأعضاء من منظور يتسم بالانفتاح والشمول والشفافية.

ولم نمتنع عن الاستفادة من تجربة الأمم المتحدة وآلياتها القائمة كي نستمد الإلهام لإنشاء منتدى جديد، سواء كان المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية أو آليات متابعة تنفيذ نتائج مؤتمر ديربان أو غير ذلك من المنتديات الدينامية التي تدعمها الدول الأعضاء. ومن

وإذ يؤمن وفد جمهورية إيران الإسلامية إيماننا قويا بحماية حقوق المنحدرين من أصل أفريقي وتعزيز مركزهم، يود أن يسجل تفسيراً لموقفه من القرار ٣١٤/٧٥، مضيفاً أن جميع الأحكام والمفاهيم والمصطلحات ذات الصلة تفهم وتفسر وفقاً للقوانين والأنظمة الوطنية لجمهورية إيران الإسلامية، مع الاحترام الكامل لقيمها ومبادئها الدينية والثقافية والأخلاقية. وفي هذا الصدد، ينأى وفد جمهورية إيران الإسلامية بنفسه عن أي إشارة إلى العبارات غير التوافقية الواردة في القرار.

السيد سادونوفيتش (إندونيسيا) (تكلم بالإنكليزية): يرحب وفد بلدي باعتماد القرار ٣١٤/٧٥ بتوافق الآراء بشأن إنشاء المنتدى الدائم المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي. وأود أيضاً أن أعرب عن تقديرنا للميسرين المشاركين. وفي هذا الصدد، أود أن أؤكد على ما يلي.

ما برحت إندونيسيا تؤيد باستمرار إنشاء المنتدى الدائم. ونرى أن المنتدى مهم بوصفه آلية استشارية لتعزيز الحقوق، فضلا عن تحسين سلامة ونوعية حياة السكان المنحدرين من أصل أفريقي وسبل عيشهم. إن بناء دولة إندونيسيا، بوصفها بلدا أرخبيليا شاسعا يضم أكثر من ١٧ ألف جزيرة، تضم أكثر من ٢٥٥ مليون نسمة من أكثر من ٣٠٠ ١ جماعة عرقية، كان يقوم دائما على روح الوحدة والتنوع.

وفي هذا الصدد، نود أن نؤكد أن دستورنا فيما يخص إندونيسيا يمنح الدولة الإندونيسية بأسرها الحماية والمسؤولية دون تمييز على أساس العرق أو الأصل الإثني أو الدين أو الأنساب. وبناء عليه فإننا ملتزمون بدعم المنتدى لضمان قدرته على الاضطلاع بولايته بصورة بناءة، استرشادا بمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة وباحترامها الكامل.

السيدة بارود (تشاد) (تكلمت بالفرنسية): وصلنا اليوم إلى نهاية عملية بالغة الأهمية في مسيرة تاريخ الشعوب التي تشكل البشرية. لقد اتخذنا اليوم بتوافق الآراء القرار، المعنون "إنشاء المنتدى الدائم المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي" (القرار ٣١٤/٧٥). وهذه خطوة صغيرة، ولكنها هامة.

وأود أولا أن أشكر جميع الدول والمنظمات والأشخاص الذين ساعدونا وزودونا، طوال هذه العملية الطويلة، بأفكارهم وآرائهم.

ويجب أن نعزز استجابتنا فيما يتعلق بحقوق الإنسان في سياق مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. وبإنشاء هذا المحفل الجديد، سيتمكن المجتمع الدولي من إعادة تأكيد الدور الأساسي الذي يؤديه المجتمع المدني والمجتمعات المحلية المعنية، وهم في هذه الحالة، المنحدرون من أصل أفريقي، في تحليل المشاكل التي يواجهونها وفي الاستجابات التي تضعها الدول موضع التنفيذ.

ولهذا السبب، تفخر كوستاريكا وتشاد بالمشاركة في هذه اللحظة في مسيرة التاريخ. ونحن لسنا فخورين بمشاركتنا فحسب، ولكن أيضا بمشاركة جميع الوفود والدول التي شاركت في هذه المناقشة المهمة والمثيرة للاهتمام حقاً. وعلاوة على ذلك، يمكننا أن نقول اليوم إن الغلبة كانت للحكمة وتوافق الآراء. ونغتنم هذه الفرصة لشكر جميع الذين أسهموا في هذه العملية الاستثنائية في مسيرة البشرية إلى الأمام.

السيد ماغوساكي (اليابان) (تكلم بالإنكليزية): من الصعب بعض الشيء التكلم بعد هذا البيان المُفجِّع، ولكن اليابان مسرورة جداً بالانضمام إلى المتكلمين السابقين في الترحيب بإنشاء المنتدى الدائم المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي وفي الإشادة بميسري القرار ٣١٤/٧٥.

ومتابعة لبيان المملكة المتحدة، تأمل اليابان أيضاً في إيجاد أوجه تآزر جديدة بين الآليات الأخرى ذات الصلة وألا تحدث ازدواجية في سياق تنفيذنا للقرار ٣١٤/٧٥.

السيد نزي (نيجيريا) (تكلم بالإنكليزية): أخذ الكلمة باسم مجموعة الدول الأفريقية.

في البداية، أود أن أشكر سفير تشاد وكوستاريكا على تنسيقهما وتيسيرهما للمفاوضات الهامة التي جرت قبل اتخاذ القرار ٣١٤/٧٥ وعلى عملهما الشاق أثناء العملية. وأود أيضاً أن أشكر زملاءهما ووفود هؤلاء الزملاء على التزامهم ودعمهم ومرونتهم وروحهم البناءة خلال عملية المفاوضات التي استمرت أربعة أشهر.

إن انضمامنا جميعاً إلى توافق الآراء بشأن القرار ٣١٤/٧٥ اليوم هو تأكيد لإنسانيتنا الجماعية ورغبتنا في العدالة والإنصاف والحرية،

خلال القرار الذي تم عرضه واعتماده اليوم، فإننا في طريقنا إلى إنشاء منتدى سيشكل عنصراً هاماً ومبتكراً في هيكل الأمم المتحدة لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وجميع أشكال التعصب والتمييز ذات الصلة.

إن أقل ما يمكن أن يوصف به القرار ٣١٤/٧٥ هو أنه ثمرة مناقشات كثيرة بدأتها الدول لمواءمة رؤاها، التي كانت متباينة أحياناً من حيث التوقعات بالنسبة للمنتدى الدائم، ونتاج التزام الميسرين بتسوية الخلافات وقيادة المناقشات إلى نقطة تقارب بحيث يتسنى لجميع البلدان ومجموعات البلدان أن تصطف بروح من التوافق وحسن النية. وحتى اللحظات الأخيرة من المفاوضات، حرصنا على الاستماع إلى جميع الوفود وكنا راغبين في العمل معها لمعالجة مختلف الشواغل ومستعدين لإجراء التغييرات الضرورية، والتي كانت أحياناً تغييرات شديدة الحساسية، لكي تتوصل الوفود إلى توافق في الآراء.

لقد حان الوقت للاعتراف والإشادة بالدور الذي تؤديه الأمم المتحدة ومنظمتها، وكذلك مجلس حقوق الإنسان في جنيف، الذي لم يدخر جهداً على صعيد تحفيز التغيير التحويلي للنهوض بحقوق الإنسان للسكان المنحدرين من أصل أفريقي. وتشيد بلداننا بقيادة والتزام الأمين العام ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في الكفاح من أجل رفاه السكان المنحدرين من أصل أفريقي والتنمية المستدامة والشاملة لهم جميعاً وفي الكفاح الشامل ضد العنصرية. ومن المؤكد أن المنتدى الدائم سيكون بمثابة منبر لتوليد أفكار جديدة بشأن كيفية رفع المظالم التي يعاني منها الأشخاص المنحدرون من أصل أفريقي في جميع أنحاء العالم والتي ظلت للأسف قائمة لفترة طويلة جداً.

ولذلك، فإن هذه لحظة هامة في التاريخ من شأنها أن تمضي بنا قدماً نحو احترام حقوق السكان المنحدرين من أصل أفريقي - وهي حقوق إنسان. ولذلك، يجب أن نركز في سعينا لإيجاد حلول لمطالبهم ولما يواجهونه من تحديات على السعي إلى النهوض بحقوق الإنسان. وقد اتضح ذلك من خلال أثر مرض فيروس كورونا (كوفيد-١٩) على الأقليات العرقية والإثنية، بما في ذلك الأشخاص المنحدرون من أصل أفريقي، وبفضل الحركة العالمية لمكافحة العنصرية.

المعاصرة لهياكل عدم المساواة والتبعية الناجمة عن عدم معالجة العنصرية والرق والفصل العنصري والاستعمار لا تزال مستمرة. إننا مدركون للتمييز والأحكام المسبقة العنصرية التي ما زال المنحدرون من أصل أفريقي يواجهونها حتى اليوم. ومع ذلك، فإننا ننوه بالطريقة التي يتصدى بها المجتمع الدولي لهذه الأعمال، ونشيد بالتقدم المحرز على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية، وفقا للواجبات والالتزامات التي تم التعهد بها في إعلان ديربان.

ويسرنا أن الحكومات التي اعتمدت، منذ إعلان وبرنامج عمل ديربان التاريخي، تدابير تشريعية وإدارية تقدمية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب بشكل فعال. والأهم من ذلك، شكر جميع الذين يقدرمون ويحترمون معرفة ومساهمة المنحدرين من أصل أفريقي في اقتصاداتهم والمجتمع العالمي عموما.

إننا نرحب بإنشاء المنتدى الدائم المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي، والذي سيكون بمثابة آلية تشاورية للمنحدرين من أصل أفريقي والجهات المعنية الأخرى، وبمناخ منبر لتحسين سلامة المنحدرين من أصل أفريقي ونوعية حياتهم وسبل عيشهم، وبمناخ هيئة استشارية لمجلس حقوق الإنسان. وستتصدى هذه الآلية للتحديات التي تشكلها آفات العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب بجميع أشكالها أو مظاهرها المعاصرة - وهي تحديات يواجهها المنحدرون من أصل أفريقي وتعيق تحقيق تطلعاتهم إلى التغلب على حالات العنصرية والتمييز العنصري. وتهدف الآلية أيضا إلى تعزيز تمتعهم بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

وتؤكد جنوب أفريقيا من جديد التزامها بالتنفيذ الكامل والفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان والعقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، وتمشيا مع خطة عمل أديس أبابا. ونؤكد من جديد أن عالما عادلا ومنصفا ومتسامحا ومنفتحا وشاملا اجتماعيا يمكن تحقيقه للجميع إذا ما تم الوفاء باحتياجات من هم في أوضاع هشة، وفي ضوء مواطن ضعفهم، إذا ما مُنح ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان

فضلا عن إيماننا بضرورة عدم الاكتفاء بالتصدي للتمييز العنصري والظلم والعنصرية وكراهية الأجانب، بل بوجوب القضاء على كل ذلك أيضا.

وبينما يجب أن أعترف بأن معظم مقترحاتنا وشواغلنا لم تُعالج أو تؤخذ في الاعتبار، فإننا مع ذلك نجد العزاء في أن القرار قد اتخذ بتوافق الآراء على الأقل.

ونأمل أن يشير القرار إلى طريق المضي قدما لكي يبدأ المنحدرون من أصل أفريقي في التمتع بإمكانية الوصول دون عوائق إلى العدالة والحرية والتعبير عن إمكاناتهم وقيمهم التي وهبها الله لهم.

وبالنسبة للمجموعة الأفريقية، يشكل اتخاذ القرار ٣١٤/٧٥ معلما بارزا في كفاحنا الجماعي ضد العنصرية والتمييز العنصري وجميع موروثة الرق وتجارة الرقيق. وسيؤدي ذلك إلى الإدماج المنشود للمنحدرين من أصل أفريقي - سياسيا واقتصاديا واجتماعيا - الذي حُرِّموا منه لفترة طويلة.

اليوم، ونحن نغادر قاعة الجمعية الموقرة هذه، وعلى الرغم من التحديات والنواقص في نص القرار ٣١٤/٧٥، لا يسعنا إلا أن نكون سعداء لأننا على الأقل أعطينا صوتا وتأثيرا لتطلعات جميع الشعوب المنحدرة من أصل أفريقي. ترحب المجموعة الأفريقية باتخاذ هذا القرار البالغ الأهمية بتوافق الآراء.

السيدة جويني (جنوب أفريقيا) (تكلمت بالإنكليزية): تود جنوب أفريقيا أن تشكر بعثتي تشاد وكوستاريكا الدائمتين على العمل المضني الذي قامتا به في تيسير القرار المعنون "إنشاء المنتدى الدائم المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي" (القرار ٣١٤/٧٥).

ويؤيد وفد بلدي البيان الذي أدلى به ممثل نيجيريا بالنيابة عن مجموعة الدول الأفريقية.

إننا نرحب بالقرار الذي نراه مناسباً لأن سنوات مضت منذ أن وافق المجتمع الدولي على تنفيذ العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي (القرار ١٦/٦٩). ومن المؤسف أن الآثار التمييزية العنصرية

علاوة على ذلك، نعرب عن قلق شديد آخر عندما نطلب عند انعقاد جلسة لاعتماد نص كخطوة أخيرة يتم إنجازها في هذه العملية، فلا يمكن منطقياً تأجيل تلك الجلسة. يجب احترام النظام الداخلي. والرسالة الموجهة من مجموعة الدول الأفريقية إلى رئيس الجمعية العامة واضحة تماماً بشأن تلك النقطة، وندعو الجميع إلى قراءتها والتعبير عن احترامهم لقواعد حوكمة هيئتنا الإدارية وهيئاتها الفرعية، إذ أن ما على المحك هو مصداقية هذه الهيئة التداولية وهيئاتها الفرعية. كما إنها مسألة تتعلق بمصداقية الأمم المتحدة، التي نود حمايتها من أي إساءة استخدام. ونأمل ونتوجه بنداء وطلب بأن يحترم النظام الداخلي الذي يحكم الجمعية العامة وهيئاتها الفرعية على النحو الواجب. ذلك هو نداؤنا إلى الجمعية العامة هنا في جلسة عامة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): لقد استمعنا إلى آخر المتكلمين شرحاً للموقف بعد الاعتماد. نستمع الآن إلى بيانات عقب اتخاذ القرار.

أعطي الكلمة للمراقب عن الكرسي الرسولي.

المونسنيور هانسن (الكرسي الرسولي) (تكلم بالإنكليزية): يشيد الكرسي الرسولي باتخاذ القرار ٣١٤/٧٥، "إنشاء المنتدى الدائم المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي"، استكمالاً للعملية التي بدأ تنفيذها في القرار ١٦/٦٩ الصادر في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤. وبهذه المناسبة، يود وفد بلدي أن يعيد تأكيد وجهة نظر الكرسي الرسولي الراسخة بأن أي نظرية أو شكل، أيا كان، من أشكال العنصرية والتمييز العنصري غير مقبول أخلاقياً ويجب التصدي له من خلال الجهود المحلية والوطنية والدولية، بما في ذلك من خلال تدابير تهدف إلى توفير العدالة والدعم لضحايا العنصرية.

ومن المأمول أن يسهم إنشاء المنتدى الدائم للسكان المنحدرين من أصل أفريقي، وهو آلية استشارية للسكان المنحدرين من أصل أفريقي وغيرهم من أصحاب المصلحة المعنيين، في عمل المجتمع الدولي على جعل شر العنصرية والتمييز العنصري أمراً من أمور الماضي. ويود الكرسي الرسولي أن يدلي بثلاثة تعليقات موجزة، في

الناجمة عن العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب إمكانية الوصول إلى العدالة، ووسائل انتصاف فعالة ومناسبة للحماية، والتعويض والإرضاء الكافيين عن أي ضرر ناجم عن هذا التمييز.

السيد بصديق (الجزائر) (تكلم بالفرنسية): أود أن أبدأ بتوجيه الشكر لبعثتي كوستاريكا وتشاد، والإعراب عن تقديرنا لجهودهما الرامية إلى التوصل إلى القرار الذي اتخذناه بتوافق الآراء اليوم (القرار ٣١٤/٧٥). وبناء على ذلك أود، باسم وفد بلدي، أن أعرب عن سرورنا لاتخاذ مثل هذا القرار، الذي نعتبره إنجازاً في تحقيق وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان. والواقع أن المنتدى هو آلية جديدة مبنية على الفريق العامل الذي كان قائماً من قبل، ونأمل أن يتمكن عمل هذا المنتدى، بالإضافة إلى آليات أخرى تابعة لمجلس حقوق الإنسان، من تكوين وتشكيل الأساس للتنفيذ المستمر لإعلان وبرنامج عمل ديربان، وتحديدًا من حيث وضع حد لموروثات التمييز العنصري والرق وتجارة الرقيق والاستعمار، التي هي في الواقع وباء في تاريخ البشرية والتي لا تزال قائمة حتى يومنا هذا.

ندعو المجتمع الدولي إلى تحمل مسؤولياته، لأنه يجب علينا أن نعترف بأنه حتى اليوم لا تزال هناك للأسف مقاومة ومعارضة، حتى داخل الأمم المتحدة، ونحن نشجب هذا الوضع. ونأمل أن يكون المنتدى نقطة انطلاق جديدة لوضع حد لهذه الحالة المؤسفة.

ثانياً، أود أن أعلق على بعض النتائج التي لاحظناها خلال عملية التفاوض، وخاصة خلال جلسة الخميس الماضي. يدعو وفد بلدي الأمانة العامة إلى الامتثال لولايتها، لا سيما عندما تقوم بعمل داعم ومساعد للجمعية العامة وهيئاتها الفرعية. وأود في هذا الصدد أن أشير إلى أن التعديلات الشفوية، على سبيل المثال، لم تتم عموماً وفقاً للنظام الداخلي للجمعية. فنحن نؤكد على أن التعديلات الشفوية يُفترض أن تكون الاستثناء، وهذا واضح من المادة ذات الصلة، وهي أن جميع التعديلات ينبغي تعميمها في وقت كاف مسبقاً، وأن التعديلات الشفوية ينبغي أن تكون الاستثناء (المادة ٧٨). ولذلك ندعو إلى احترام الجميع لهذه المادة، دون استثناء.

بعدم الثقة وانعدام حسن النوايا. إن تأثير العنصرية على عالمنا يدعو الأمم المتحدة إلى بذل المزيد من الجهود وإلى الوحدة.

ويأمل الكرسي الرسولي أن يسعى المنتدى الدائم المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي إلى النهوض بالجهود المشتركة التي ستقدم لها الدول في جميع أنحاء العالم دعمها.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): استمعنا إلى آخر متكلم في

هذا البند.

وأود أن أعرب عن خالص تقديري لسعادة السيدة أمو عزيزة بارود، الممثلة الدائمة لتشاد لدى الأمم المتحدة، وسعادة السيد رودريغو كاراسو، الممثل الدائم لكوستاريكا لدى الأمم المتحدة، اللذين أدارا باقتدار وصبر المناقشات والمفاوضات بشأن القرار ٣١٤/٧٥ في مشاورات غير رسمية.

وبذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ٧٠ من جدول الأعمال.

رُفعت الجلسة الساعة ١١/٤٥.

ضوء المفاوضات وعرض التعديلات والمشاورات بشأنها قبل وأثناء وبعد الجلسة العامة الـ ٩٦ للجمعية العامة والمواقف التي حددتها الدول الأعضاء في الجلسة المذكورة (انظر A/75/PV.96).

أولاً، يرحب وفد بلدي بقرار الجمعية العامة العودة إلى الصيغة المتفق عليها في قائمة الخصائص المتصلة بجمع البيانات وتحليلها وتصنيفها في الفقرة ١ (ح).

ثانياً، إن وفد بلدنا ملزم، في أعقاب اتخاذ قرار بإدخال إضافة إلى نهاية الفقرة ١ (ح)، بأن يذكر أن الكرسي الرسولي يفهم مصطلح "نوع الجنس" على أنه يقوم على الهوية الجنسية البيولوجية، أي الجنسين - الذكر والأنثى - وعلى هذا النحو، فإن له نفس معنى مصطلح "الجنس".

ثالثاً، إن المناقشات بشأن هذا القرار، سواء أثناء المشاورات غير الرسمية أو في الجلسة العامة الـ ٩٦، تثير قلق وفد بلدنا. فقد أظهرت خلافات كبيرة بين الدول تتعلق بتشكيل المنتدى الدائم ومسائل حقوق الإنسان الأوسع نطاقاً على حد سواء وقلقاً من أن العملية قد تأثرت